

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٠٩ بشأن الموافقة على تغيير غرض

استخدام وإعادة تخصيص الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح محافظة البحيرة

لإقامة مجمع لمعالجة الغازات الطبيعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضي الدولة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:

(المادة الاولى)

يُعاد تخصيص مساحة ١٢٥ فداناً ، تعادل ٢٥٢٥٠٠٠ م^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية محافظة البحيرة ، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح القوات المسلحة ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الثانية)

تُدفع بأموريات الشهر العقارى المختص حوافظ بالأبعاد والمساحات التفصيلية للمساحة المبينة بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

يُعاد تخصيص مساحة (٩ أفدنة و١٦ قيراطاً و٣ أسهم) تعادل ٢٤٠٦٣٦ م^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية مركز بدر بمحافظة البحيرة ، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح محافظة البحيرة ، لاستخدامها فى بعض المشروعات التنموية المختلفة نقلاً من الأراضي المملوكة للقوات المسلحة ، وذلك وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الرابعة)

يُلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه .

(المادة الخامسة)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٣ أبريل سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسي

الجمهورية العربية السورية
مجلس الوزراء
الرياض
٢٠١٨



إحداثيات مسودة القرار الجمهوري بنظام WGS		
معلم	X	Y
١	٢٠° ٤٢' ٤١,٨٧٩" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,١٥٢" N
٢	٢٠° ٤٢' ٤١,٦١٢" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٢١١" N
٣	٢٠° ٤٢' ٤١,٥٥١" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٢٦١" N
٤	٢٠° ٤٢' ٤١,٤٦٩" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٣١٧" N
٥	٢٠° ٤٢' ٤١,٤٢٩" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٣٦١" N
٦	٢٠° ٤٢' ٤١,٣٨٨" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٤١١" N
٧	٢٠° ٤٢' ٤١,٣٤٢" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٤٦٥" N
٨	٢٠° ٤٢' ٤١,٢٩٢" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٥١٢" N
٩	٢٠° ٤٢' ٤١,٢٤١" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٥٦٢" N
١٠	٢٠° ٤٢' ٤١,١٩٥" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٦١٢" N
١١	٢٠° ٤٢' ٤١,١٤٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٦٦٨" N
١٢	٢٠° ٤٢' ٤١,١٠٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٧١٢" N
١٣	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٦٥" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٧٦٢" N
١٤	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٥" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٨١٢" N
١٥	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٨٦٢" N
١٦	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٩١٢" N
١٧	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٩٦٢" N
١٨	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٩٦٢" N
١٩	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٩٦٢" N
٢٠	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٩٦٢" N
٢١	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٩٦٢" N
٢٢	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٩٦٢" N
٢٣	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٩٦٢" N
٢٤	٢٠° ٤٢' ٤١,٠٢٦" E	٢٠° ٢٢' ٥٢,٩٦٢" N
المساحة	١٦,٦٦٦ م ^٢	(٢٣ شهر - ١٦ قرط - ١ قنار)

⑤ قطعة الأرض موضوع القرار الجمهوري لصالح القوات المسلحة						
شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS84						
N			E			No
S	M	D	S	M	D	
6.50	20	31	3.76	18	30	1
54.71	19	31	12.27	18	30	2
47.44	19	31	7.16	18	30	3
40.23	19	31	10.80	18	30	4
29.17	19	31	49.60	17	30	5
43.77	19	31	40.22	17	30	6

المساحة = ١٢٥ فدان
المساحة = ٥٢٥٠٠٠ متر مربع

